صورها صاحب الشرع صلى الله عليه وسلم تقبلنا باكتسابها وتحصيلها فروضها وحياتها السابقة
الخشوع والنية وحضور القلب والاخلاص كما سياتي قريبا في الباب الذي يليه ونحن الآن في ذكر
اجزائها وفي سنة آدابها الظاهرة فالركوع والسجود والقيام وسائر الاركان المذكورة تجري فيها مجرى
القلب والراس واليد اذ ثبوت وجود الصلاة بثبوتها ولا تتجبر بسجود ولا يجزيه الاتيان بتداركه
والسنن التي ذكرناها التولية والفضيلة من رفع اليدين في المواطن الثلاثة وهي الاستفتاح
والتشهد الاول فيها تجري مجرى اليدين والعينين والرجلين لا تفوت الصحة بفواتها كما لا تفوت
الحياة بفوات هذه الاعضاء ولكن يصير الشخص بسبب فواتها مشوه الخلقة اي قبيحها مذموما
تشوه عنه العيون غير مرغوب فيه فكذلك من اقتصر على اقل ما يجزئ من الصلاة من غير مراعاة سننها
كمن اهدى الى ملك من الملوك عبدا حيا كذا في النسخ وفي بعضها هنا وهو الصواب اذ لا معنى لوصفه
بالحياة هنا لكنه مقطوع الاطراف اليدين والرجلين والانف والاذن واما الهيآت وهي ما دلالة
السنن فتجري مجرى اسباب الحسن من الحاجبين والكحة والاهداب وحسن اللون اي صفاء ولمعانه
واما دقايق الاذكار وفي بعض النسخ واما لطايف الاذكار وفي اخرى الاداب بدل الاذكار
من تلك السنن فهي مكملات للحسن ومتممات كاستقواس الحاجبين واستدارة الكحة ونحوها
فالصلاة عند ذلك يا انسان قربة عليه وتحفة سنية تتقرب بها الى حضرة الملك وفي نسخة
ملك الملوك كوصيفة اي جارية حسناء موصوفة بالجمال يهديها طالب القربة الى التقرب
من السلطان اليه وفي بعض النسخ من السلاطين اليهم وهذه التحفة التي هي الصلاة تعرض على الله
عز وجل ثم ترد عليك يوم العرض الاكبر اذا وفى بما يفي السوال في العبادات عنها فالبيك الجزة الاوفر
في تحسين صورتها بتكميل سننها واداباها وتنقيحها بترك ذلك فان احسنت فلنفسك يعود اثر
الاحسان وان اسأت فعليها وبال الاساءة وللاسبني ان يكون ضعف ايها الفتية من ممارسة
كتب السنة الا قتصارك على ان تتميز لك السنة عن الفرض هذا فرض ثبت بالدليل المتواتر
هذه سنة ثبتت من طريق الآحاد فلا يعلق بذهنك من اوصاف السنة وهي سنها الا انه
يجوز تركها ولا عقاب في ذلك فتتركها نظرا الى ذلك فان ذلك يضاهي الى حد ما قول الطبيب
ان فقء العين اي بخصها وتعويرها لا يبطل وجود الانسان من اصله ولكن يخرجه

عن الجمال حتى ان صديق رجاء المتوقع ابي اسامة في قبول السلطان اذا اخرجه اليه
في معرض الهدية اذا علمت ذلك فكذا اي على هذا المثال تفهم مراتب السنن والهيآت
اقربها لها والآداب المذكورة فيها فمثل صلاة لم يتم الانسان ركوعها وسجودها تنهى الى التعويج
اسرع مما تكون اتم الاولى من حضور المتعبدين من كل صنف على صاحبها وتقول بلسان
حالها ضيعك الله كما ضيعتني وقد اخرج الطبراني في الاوسط من حديث انس رفعه من
صلى الصلوات لوقتها واسبغ لها وضوءها واتم لها قيامها وخشوعها وركوعها وسجودها
خرجت وهي بيضاء مسفرة تقول حفظك الله كما حفظتني ومن صلى الصلوات لغير وقتها ولم
يسبغ لها وضوءها ولم يتم لها خشوعها ولا ركوعها ولا سجودها خرجت وهي سوداء مظلمة
تقول ضيعك الله كما ضيعتني حتى اذا كانت حيث شاء الله لفت كما يلف الثوب
الخلق ثم ضرب بها وجهه فطالع الاخبار والاحاديث الواردة التي اوردناها في اكمال
اركان الصلاة ليظهر لك وقتها وبالله التوفيق الباب

الصلاة ج

الثالث في الشروط الباطنة من اعمال القلب التي تتوقف عليها فان اعمال القلب لها
شروط كما ان اعمال الجوارح لها شروط ولنذكر في هذا الباب ارتباط الصلاة بالخشوع
وحضور القلب والظاهر من سياقه ان الخشوع غير حضور القلب ومنهم من جعلهما مترادفين
كما سياتي تحقيقه ثم لنذكر المعاني الباطنة وجودها واسبابها وعلاجها ثم لنذكر تفصيل
ما ينبغي ان يحضر في كل ركن من اركان الصلاة على الترتيب من اول الصلاة الى آخرها لتكون
صالحة زاد الآخرة اي تصلح ان تتزود بها مريد الآخرة في سفره الى الله تعالى
بيان اشتراط الخشوع وحضور القلب اعلم ان الاشتراط موضع الكلام والشرط
موتقيد شيء بآخر بحيث اذا وجد الاول وجد الثاني واختلفوا في الخشوع فذكر العلماء
جملة من سنن الصلاة وعد منها الرافعي والغزالي وغالب الاصحاب وجعله ابو طالب المكي
وغيره من العارفين شرطا في الصلاة والذي فهم المصنف من ذلك كما هو صريح سياقه في هذا
الكتاب وهذا الذي فهمه من الكتاب والسنة فرجح الشرط على السنة واختلفوا في الخشوع
ماذا نقل جماعة من السلف الخشوع في الصلاة السكون فيها وقال البغوي من شرع السنة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)